المحكمة الجنائية الدولية

ICC-ASP/8/52

جمعية الدول الأطراف

Distr.: General
20 March 2010

ARABIC
Original: English

الدورة الثامنة المستأنفة
نيويورك
٢٢-٢٥ آذار/مارس ٢٠١٠

تقرير المكتب عن عملية التقييم في المؤتمر الاستعراضي:

السلام والعدالة

١- عملا بالفقرة ٦ من القرار ICC-ASP/8/Res.6، عيّن مكتب جمعية الدول الأطراف الأرجنتين، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وسويسرا جهات تنسيق لموضوع السلام والعدالة في سياق عملية تقييم العدالة الجنائية الدولية التي ستتم أثناء المؤتمر الاستعراضي الذي سيعقد في كمبالا في حزيران/يونيه ٢٠١٠.

٢- وحرصاً على الشفافية والشمول، عقدت جهات التنسيق اجتماعات منتظمة ومفتوحة لإعداد هذه الورقة. وأجريت مشاورات غير رسمية في ٩ و٢٣ شباط/ فبراير و ٨ و ١٩ آذار/مارس ٢٠١٠. وأجرت جهات التنسيق الثلاث مشاورات مع الخبراء، حسب الاقتضاء، لمساعدتهم على الاستعداد لهذا اللقاء.

أولا- تحديد الموضوع

٣- تسلم ديباجة نظام روما الأساسي بالصلة بين السلام والعدالة وتشير إلى أن "الجرائم الخطيرة تهدد السلم والأمن والرفاه في العالم" وتؤكد أن الدول الأطراف "عقدت العزم على وضع حد لإفلات مرتكبي هذه الجرائم من العقاب وعلى الإسهام بالتالي في منع هذه الجرائم ".

٤- ومنذ اعتماد النظام الأساسي، تزايد الاعتراف بهذه الصلة المهمة بين السلام والعدالة. وفي أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٩، أقر الأمين العام للأمم المتحدة، السيد بان كي مون، بأن "المناقشة لم تعد بين السلام والعدالة، ولكن بين السلام ونوعية العدالة المطلوبة". وقال الأمين العام أيضاً في مناسبات كثيرة "السلام والعدالة يسيران جنباً إلى جنب". والواقع أن العفو، الذي كان ينظر إليه بأنه الثمن الضروري للسلام لم يعد مقبولاً فيما يتعلق بأخطر الجرائم الدولية.

٥- ولكن ينطوي أيضاً السعي إلى تحقيق السلام والعدالة، في وقت واحد، على تحديات. وعلى الرغم من أنهما يكمل كل منهما الآخر في المدى الطويل، فإنه نشأت في الأجل القصير توترات بين الجهود المبذولة

لتأمين السلام والجهود المبذولة لضمان المساءلة عن الجرائم الدولية. ويلزم إدارة هذه التطورات بعناية، بالاعتماد على التجارب السابقة.

٦- وقد يؤدي الأفراد المشتبه في ضلوعهم في الجرائم الدولية أحياناً دوراً لا يمكن الاستغناء عنه في مفاوضات السلام وفي سياقات بناء القدرات. وقد يصعب في بعض الحالات الحصول على موافقتهم على إنهاء التراع إذا كانوا يواجهون اتهامات جنائية، بينما يتيسر في حالات أخرى إنهاء التراع إذا وجهت إليهم اتهامات جنائية. ويثار التساؤل عن متى تكون المساءلة مناسبة- وأي أنواع أخرى من المساءلة تكون مناسبة- في الحالات المختلفة. وقد يصعب التوفيق بين الجهود التي تبذلها الجهات الفاعلة السياسية والقضائية المستقلة وبين مصالح الضحايا واستراتيجيات صانعي السلام وقوات حفظ السلام الدولية.

٧- ولا توجد إجابة بسيطة أو صيغة معينة لمواجهة هذه التحديات. ونأمل في أن تستخلص في اللقاء المخصص لتقييم السلام والعدالة الدروس المستفادة من التجارب السابقة لما يمكن عمله لمعالجة التوترات التي قد تنشأ بين هذين الهدفين الهامين والمتكاملين.

ثانيا- اللقاء بشأن السلام والعدالة في المؤتمر الاستعراضي

٨- سيتم هذا اللقاء في شكل حلقة نقاش مدتها ثلاث ساعات مع أسئلة وأجوبة، وستنظم على النحو المبين في المرفق.

٩- ولن توجد نتائج رسمية للقاء. وسيعد مدير المناقشة موجزاً للمناقشة.

١٠- وأكد معظم المشاركين استعدادهم للمشاركة. وإذا لم يتمكن أحد المشاركين من الحضور، ستقوم جهات التنسيق بتعيين شخص آخر.

ثالثا- المتابعة

١١- من المتوقع أن تصدر وثيقة منفصلة لورقات المعلومات الأساسية، وعروض مدير المناقشة والأعضاء في حلقة المناقشة، والكلمة الختامية التي سيلقيها مدير المناقشة.

١٢- وينبغي الإشارة إلى وقائع هذا اللقاء في التقرير الذي سيعتمده المؤتمر الاستعراضي لترك الباب مفتوحاً لمزيد من المناقشة حول هذا الموضوع في المحافل المعنية.

رابعا- ورقات المعلومات الأساسية

١٣- ينبغي أن تركز الأعمال التحضيرية التي ستتم في فترة ما بين الدورة الثامنة المستأنفة لجمعية الدول الأطراف والمؤتمر الاستعراضي على تعميق الفهم لمضمون الموضوع قيد البحث.

١٤- ولمساعدة المتحدث الرئيسي، والأعضاء في حلقة المناقشة، والدول، والمشاركين الآخرين على الاستعداد للمناقشة، ستطلب جهات التنسيق من الخبراء إعداد ورقة معلومات أساسية محددة لكل موضوع من المواضيع الفرعية التاية:

(أ) أهمية العدالة في تأمين السلام (السيد خوان منديز- الرئيس السابق للمركز الدولي للعدالة الانتقالية؛ أستاذ زائر بكلية واشنطن للحقوق في الجامعة الأمريكية)

(ب) إدارة التحديات وإدماج الجهود المبذولة للعدالة وعمليات السلام (السيد مارتي أهتيساري - الرئيس السابق لفنلندا والحائز على جائزة نوبل للسلام)

(ج) عمليات الحقيقة والمصالحة المكملة للعدالة الجنائية (السيد بارني أفاكو- المستشار القانوني لكبير الوسطاء في المفاوضات الأوغندية لعملية السلام)

(د) الحفاظ على مصالح الضحايا (السيدة كاتيا سالازار لوزولا- المدير التنفيذي لمؤسسة الأصول القانونية الواجبة)

١٥- ويجري التأكد من استعداد الخبراء المذكورين أعلاه للمشاركة. وإذا لم يتمكن أحد الخبراء من المشاركة، ستقوم جهات التنسيق بتعيين خبير آخر.

خامسا- الإسهامات الأخرى

١٦- سيكون تبادل الخبرات والدروس المستفادة في مجال السلام والعدالة مع الدول والكيانات الأخرى موضعاً للترحيب. ومن المتوقع أن يقدم السيد كارلوس كاستريسانا، رئيس اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، كلمة في هذا الشأن.

١٧- وينبغي أن ترسل الإسهامات إلى جهات التنسيق في موعد غايته ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠ لإتاحة الوقت الكافي لتعميمه ودراسته من جانب أعضاء لجنة المناقشة، والدول، والمشاركين الآخرين في المؤتمر الاستعراضي.

المرفق

حلقة المناقشة المتعلقة بموضوع السلام والعدالة

(أ) مدير المناقشة

السيد كينيث روث (المدير التنفيذي لمنظمة رصد حقوق الإنسان)

(ب) المتحدث الرئيسي (١٥ دقيقة)

السيد كوفي عنان (الأمين العام السابق للأمم المتحدة)

(ج) المواضيع الفرعية وأعضاء حلقة المناقشة (ساعة واحدة)

'١' **أهمية العدالة في تأمين السلام: الدور الذي يمكن أن تقوم به آليات العدالة الدولية في تيسير عمليات السلام والعمليات الانتقالية.**

السيد ديفيد تولبرت (رئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية)

'٢' **إدارة التحديات لتوحيد جهود العدالة وعمليات السلام: الطرق التي يمكن بها توحيد المساءلة وجهود السلام، والتحديات المتصلة بها.**

السيد جيمس لوموين (مستشار كولومبيا الخاص السابق للأمين العام للأمم المتحدة؛ شارك في العمليات في نيكاراغوا، والسلفادور، وهايتي، ويوغوسلافيا السابقة، وايرلندا الشمالية، وغواتيمالا، وكولومبيا).

'٣' **عمليات الحقيقة والمصالحة كتكملة للعدالة الجنائية: الدور الذي يمكن أن تقوم به عمليات الحقيقة والمصالحة في استكمال آليات العدالة الجنائية الرسمية والمساعدة في تأمين السلام.**

السيدة ياسمين سوكا (عضو في لجان الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا وسيراليون؛ محامية ومستشارة لعمليات سلام المختلفة مثل عمليات ليبيريا وأفغانستان)

'٤' **حماية مصالح الضحايا: التحديات المتصلة بحماية مصالح الضحايا في أي حالة من حالات ما بعد النزاع.**

السيد تشانغ يونغ (مدير مركز التوثيق في كمبوديا الذي كان في طليعة المنظمات غير الحكومية التي قامت بتوثيق الجرائم التي ارتكبها الخمير الحمر)

(د) أسئلة وأجوبة بين القاعة وأعضاء حلقة المناقشة (ساعة و٣٠ دقيقة)

(هـ) كلمة ختامية من مدير المناقشة (١٥ دقيقة)

---0---